

4 من 8 | المال في القرآن الكريم | مواظ وكلمات في الحرم

المكي | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. دروس في المسجد الحرام للشيخ صالح بن

فوزان الفوزان حفظه الله. الدرس الرابع ان الله سميع عليم - 00:00:00

فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم. ايها المسلم من الله عليك بهذا المال الذي خولك اياه

وملكك اياه لتستفيد منه - 00:00:18

في دنياك واخرتك فهو مال الله سبحانه وتعالى. منه في دنياك تنتفع به في دنياك ولكن لا تنسى الآخرة قدم لها من هذا المال ما تجده

عند الله سبحانه وتعالى - 00:00:47

كما قال الله سبحانه وتعالى في قصة قارون الذي اتاه الله الاموال ونصحه اهل الايمان قالوا له وابتغي فيما اتاك الله الدار الآخرة ولا

تنسى نصيبك من الدنيا واحسن كما احسن الله اليك - 00:01:12

ولا تبغي الفساد في الارض ان الله لا يحب المفسدين الله جل وعلا في كثير من الايات يقول انفقوا مما رزقناكم والكافرون ومما

اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون - 00:01:44

ولستم باخديه الا ان تغمضوا فيه واعلموا ان الله غني حميد ويقول سبحانه وتعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما

رزقناهم ينفقون فلا تحسبن هذا المال انه ملكك وتخزنه وتجعله رصيда - 00:02:10

في البنك ولا تنفقوا منه شيئا فتحرم نفسك من منفعة هذا المال النفع الاعظم هو في الآخرة اما الدنيا فنفعها محدود لكن النفع

العظيم والدايم والباقي هو في الآخرة. ان يتنبه - 00:02:51

لنفسه ويقدم من هذا المال ما يجده عند الله سبحانه وتعالى. وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظم اجرا الذي

تقدمه لا يظيع عند الله سبحانه وتعالى - 00:03:20

بل يضاعف اضعافا كثيرة والذي تؤخره هذا ليس لك هذا لغيرك هذا ما اخرجت لا للورثة ما اخرجت الله جعل هذا المال متنقلا من يد الى

يد فبادر قبل ان يؤخذ منك - 00:03:45

ويعطى لغيرك بادر ان تقدم لنفسك منه واحرص على الكسب الطيب والكسب الحلال لان الكسب الحرام لا ينفعك ولو تصدقت منه لا

يقبل ان الله طيب لا يقبل الا طيبا - 00:04:17

فاحرص على ان تقدم لنفسك وان يكون ما تقدمه من كسب حلال وبنفس طيبة ايضا لو انفقت وانت كاره فانه ايضا لا يقبل منك قال

الله جل وعلا في المنافقين ولا يأتون الصلاة - 00:04:47

الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فتكون نفسك طيبة وايضا لا تمن بما انفقت لا تمن به على الفقراء والمحتاجين. يا ايها

الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى - 00:05:17

كالذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر مثله كمثل صفوان عليه تراب وقبلها يقول الذين ينفقون اموالهم في سبيل

الله فقال تعالى الذين ينفقون مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل - 00:05:43

في كل سنبل مئة حبة والله يضاعف لمن يشاء. والله واسع عليم الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا

اذى لهم اجرهم عند ربهم - 00:06:16

ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غني حليم يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا

صدقاتكم بالمن والاذى الاية فليكن ما تنفقه من كسب حلال طيب - 00:06:36

وليكن بنفس طيبة راغبة فيما عند الله سبحانه وتعالى حتى تجده مدخرا لك فانت ما دمت ما دمت صحيحا فلك

ان تتصدق بما شئت ولو تصدقت بمالك كلهما احد يعترض عليك - 00:07:02

هذا مالك تصدق منه بما شئت وقدم لنفسك ما شئت اذا كنت في حال الصحة اما اذا جاء المرط مرض الموت اذا جاء مرض الموت

فانك حينئذ لست حرا في هذا المال - 00:07:31

يحجر عليك يحجر عليك ما تتصرف فيه الا بما رخص الله لك به وهو الثلث ثلث مالك هذا فاقل توصي بالثلث اقل اما ما زاد

عن الثلث فلا يجوز الا برضا - 00:08:04

الورثة بعد الموت فيحجر عليك بمرض الموت اما في حال الصحة فلا احد يعترض عليك تنفق ما شئت في طاعة الله سبحانه وتعالى

لو تنفق الالاف مئات الالاف والملايين ما احد يعترض عليك - 00:08:35

لكن عند مرض الموت تمنع الا من الثلث فاقل تنبه لذلك وبهذه الايات يقول الله سبحانه وتعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت

كتب عليكم كتب يعني فرض الكتب معناه الفرض - 00:09:02

والايجاب اذا حضر احدكم الموت اي ظهرت علامات الموت اذا ظهرت علامات الموت على اه المريض هذا معنى حضور الموت قبور

الموت ظهور علاماته في المريض وايضا اذا حضر احدكم الموت - 00:09:33

اذا وقع في خطر ما هو مريض هو لكنه وقع في خطر يخشى عليه من الموت مثل اذا كان في المعركة في القتال فهذا اشد من من

مرض الموت لان الخطر فيه - 00:10:09

او اراد ان يسافر اراد ان يسافر فذلك هذا فيه خطر السفر فيه خطأ فالمراد اذا حضر احدكم الموت يشمل ايضا يشمل اذا ظهرت

علامات الموت على المريض ويشمل اذا وقع في خطر ولو كان صحيحا - 00:10:30

ولو كان الانسان صحيحا لان احتمال الموت اكثر اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا ان ترك خيرا. الخير هو المال الكثير فالمال خير

قال الله جل وعلا وانه يحب الخير لشديد. اي لحب المال - 00:11:02

فالمال خير ان ترك خيرا اي مالا كثيرا اما اذا ترك مالا قليلا فالاحسن له الا يوصي بل يتركه للورثة ولا يضايقهم اما ان كان المال كثيرا

فانه يستحب له ان يوصي - 00:11:33

الوصية والوصية من الوصي وهو الوصل فالموصي سمي موصيا لانه وصل ما بعد الموت بما قبل الموت فالوصية هي الابن بالتصرف

في ماله بعد موته هذه هي الوصية هي الاذن بالتصرف - 00:12:00

في ماله بعد موته الوصية للوالدين والاقربين كان في اول الامر يجب على من حضره الموت وعنده مال كثير يجب عليه ان يوصي

لوالديه ابيه وامه والاقربين والاقربين من اخوته واخواته - 00:12:32

وابنائهم واولادهم واعمامهم وعماتهم واولادهم واخواله وخالاته هؤلاء هم الاقربون الاقرب فالاقرب ما كان اقرب منهم للانسان فهو احق

ما كان اقرب فهو احق ولهذا قال والاقربين ولم يقل والقراة - 00:13:11

لان القراة تشمل البعيد والقريب ولكن الاقرب هذا يعني ان القراة درجات القراة درجات بعضها اقرب الى الانسان من بعض فهو يبدأ

باقرب الناس اليه فيوصي له من ماله الوصية للوالدين - 00:13:39

والاقربين ثم قال بالمعروف بالمعروف يعني بما جرت به العادة من غير اسراف من غير اسراف بالوصية فيضر الورثة وانما يوصي بما

جرت به العادة ولا ولا يظر بالورثة ثم قال جل وعلا حقا - 00:14:08

على المتقين حقا اي الوصية الوصية للوالدين والاقربين حق ومعنى حق اي واجب حقا على المتقين اهل التقوى الذين يعملون بطاعة

الله سبحانه وتعالى يرجون ثوابه ويتركون معصية الله سبحانه وتعالى خوفا من عقابه. هؤلاء هم المتقون - 00:14:48

سموا بالمتقين لانهم جعلوا بينهم وبين عذاب الله وقاية تقيهم تحول بينهم وبين العذاب وبين النار ولا يقي من النار يوم القيامة الا الطاعة والاعمال الصالحة وترك المحرمات والمعاصي هذا هو الذي يقي - [00:15:22](#)

من عذاب الله يوم القيامة حقا على المتقين فدلّت هذه الاية على وجوب الوصية للوالدين والاقربين لمن كان عنده مال كثير ان ترك خيرا لمن كان عنده مال كثير فانه يجب عليه - [00:15:49](#)

ان يوصي من هذا المال لوالديه ويوصي لاقرب الاقربين اليه هذا كان في اول الامر ثم انزل الله جل وعلا بعد ذلك آيات المواريث آيات المواريث في سورة النساء للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون - [00:16:22](#)

وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا ثم قال سبحانه وتعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فانكن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك - [00:16:55](#)

وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلأمه الثلث وان كان له اخوة ولأمه السدس - [00:17:22](#)

من بعد وصيتي يوصي بها او دين اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد - [00:17:44](#)

فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصيتي يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن السمن مما تركتم - [00:18:08](#)

من بعد وصية توصون بها او دين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث - [00:18:29](#)

من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وقال في اخر السورة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك - [00:18:48](#)

وان كانت اثنتين فلهما الثلثان فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانت اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين - [00:19:10](#)

يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم فلما نزلت هذه الايات آيات المواريث نسخت اية البقرة كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية الى اخر الاية الى اخر الاية - [00:19:34](#)

نسختها آيات المواريث وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح - [00:19:57](#)

ورواه غيره فنسخت آيات المواريث اية البقرة فلا تجوز الوصية للوالدين لان الله اعطاهم نصيبهم من الميراث ولا تجوز الوصية للاقارب الوارثين لان الله اعطاهم نصيبهم من الميراث اما الاقارب - [00:20:22](#)

غير الوارثين فلا مانع من الوصية لهم ثم قال سبحانه وتعالى حقا على المتقين ثم قال سبحانه وتعالى فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم - [00:20:47](#)

هذا فيه هذه الاية فيها الوعيد الشديد على من تصرف في الوصية وغيرها عن وضعها الذي اوصى به الموصي فلا يجوز تغيير الوصية او للانسان ما دام على قيد الحياة - [00:21:23](#)

للانسان ما دام على قيد الحياة له انه يغير في وصيته وله انه يتراجع عنها وله يزيد فيها وينقص في حدود في حدود المأذون به شرعا لكن اذا مات الميت - [00:21:49](#)

فان الوصية تلزم ولا يجوز تغييرها او تبديلها عما اوصى به الموصي اذا كان اذا كانت وصيته متمشية على الوجه المشروع فلا يجوز العبث فيها فمن بدله اي بدل كلام الموصي - [00:22:08](#)

بعدما سمعه بعد ما سمعه من الموصي او بلغه عن الموصي بطريقة ثابتة الشهود العدول او الوثيقة الشرعية المكتوبة فاذا ثبتت ثبتت

الوصية عن الميت وكانت الوصية متمشية على الطوابط الشرعية - 00:22:37

فلا يجوز لاحد ان يغير فيها فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلون اثم التبديل والتغيير على الذين يبدلون اما الميت فان له الاجر وان غيرت وصيته وبدلت - 00:23:09

فان له الاجر لانه فعل ما شرع له ونوى الخير فله الاجر فاذا بدلت وصيته فليس عليه اثم هو بل له الاجر وانما الاثم على من غير الوصية ومن هنا يؤخذ - 00:23:39

انه لا يجوز العبث بالوصايا وتغيير وتغيير كلام الموصي وشروط الموصي بل تنفذ الوصية على موجب ما اوصى به الموصي اذا كانت متمشية وصيته على الطوابط الشرعية والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:03

بين حدود الوصية قال عليه الصلاة والسلام لما زار سعد لما زار سعد ابن ابي وقاص وهو مريض سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه مرض وكان عنده مال فسأل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:34

هل يوصي بماله كله؟ قال لا قال بالنصف؟ قال لا قال بالثلث قال الثلث والثلث كثير انك انتظر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس فاذن صلى الله عليه وسلم بالثلث - 00:24:59

واخبر انه كثير فينبغي ان ينقص عن الثلث ان يوصي بالخمسة بالسدس بالربع فالحد الاعلى هو الثلث وهو كثير وما كان دونه فهو افضل اذا كان الربع او الثلث او الخمس او الثلث - 00:25:27

فهذا افضل كل ما قلت الوصية فهي افضل لاجل ان يترك لاجل ان يترك المال لورثته ينتفعون به انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس - 00:25:50

فلا يضايقهم الموصي ويزيد في الوصية عن القدر المشروع فان زاد عن الثلث فانه لا ينفذ الا اذا رضي الورث فاذا كانت الوصية على هذه الطوابط الشرعية فانه لا يجوز تغييرها - 00:26:14

فمن بدله بعد ما سمع فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع لاقوال الموصي الله يسمع ما قاله الموصي عليم بتصرفات الذين بدلوا الوصية سميع عليم تمبيح لما قاله الموصي - 00:26:41

حينما اوصى عليم بتصرفات العابثين بالوصية وسيحاسبهم على ذلك اسمه على الذين يبدلون هذا وعيد وعيد شديد يدل على انه يجب احترام وصايا الاموات والا تغير الا تبدل الا اذا - 00:27:11

كان هناك مسوغ شرعي لتغييرها ولهذا قال في الآية التي بعدها فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه اي اذا كانت الوصية فيها جنف وهو الخطأ - 00:27:42

وصية فيها جنف وهو الخطأ من خاف من موص جنفا اي اي تعديا للطوابط الوصية لكن عن طريق الخطأ هذا هو الجنف اخطأ فيها غير متعمد هذا هو الجنان كان كان يحرم لان فيه من الناس - 00:28:05

من يوصل الذكور دون الاناث من اولاده من يوصي للذكور منا من ذريته يوصي للذكور من ذريته دون الاناث ويحرم الاناث ومنهم من يوصي لاولاد لابناء اولاده دون اولاد بناته - 00:28:36

يقول هذا الوقف على او هذه الوصية لذريتي ما تناسلوا اولاد الظهور دون للبنات مع ان اولاد البنات من ذريته هذا هو الجنف هذا هو الوصية والجنف من خاف من هذا يغير - 00:29:02

اذا وقع هذا في الوصية فان القاضي ما هو بكل واحد يغير القاضي والحاكم هو الذي يغير الى الصواب فمن خاف من موص جنفا او اثما بمعنى انه خالف في الوصية متعمدا هذا يأثم - 00:29:29

اذا خالف في الوصية متعمدا فهذا يأثم الموصي اذا اوصى بوصية قارحة عن ضوابط الشرع متعمدا فهذا عليه الاثم لانه وقع في المخالفة متعمدا اما الذي فعل الجنف فهذا فعل الخطأ غير متعمد - 00:29:51

فاذا حصل احد الامرين الجنف في الوصية او التعمد في الوصية والخروج بها عن روابط الشرع اذا حصل هذا فان للحاكم وهو القاضي ان ينظر فيها وان يعدلها على الوجه المشروع - 00:30:25

على الوجه المشروع وان تدخل احد من اهل الخير فاصلح بين الموصى له وعدل بينهم وتراضوا فلا بأس بذلك فاصلح بينهم اصلح
يعني رد الوصية الى الوجه المشروع اشارة عليهم - [00:30:55](#)

بان تعد الوصية الموصي على موجب الشرع لاجل ان يبرأ الميت من الائم فرضوا بذلك هذا طيب هذا اصلاح فاصلح بينهم فلا اثم
عليه ان الله غفور رحيم غفور للميت - [00:31:18](#)

اذا اذا اخطأ من غير قصد ان الله يغفر له رحيم بعباده سبحانه حيث انه غفر لهم ولم يعاجلهم بالعقوبة هذا من رحمته سبحانه
وتعالى. وغفور ايضا لهذا الذي غير في الوصية يريد يريد الخير - [00:31:45](#)

يريد الخير والاصلاح اما الذي يغير فيها حسب الهوى ولا يريد الاصلاح فهذا توعدده الله جل وعلا بقوله فانما اثمه على الذين يبدلون.
اذا الذين يغيرون في الوصايا على قسمين - [00:32:11](#)

القسم الاول الذي يغير في الوصايا العادلة ويغيرها عن موضوعها هذا اثم القسم الثاني الذي يغير في الوصايا الجائرة المخالفة
لضوابط الشرع هذا مصلح هذا مصلح للميت ومصلح للورثة ليس هذا مأجور - [00:32:34](#)

الاصلاح بين الناس به اجر عظيم فاصلح بينهم فلا اثم عليه بل له اجر كما جاء في ادلة الاخرى من اجر المصلحين بين الناس ثم نعلم
ان الوصية ايضا لها احكام - [00:33:00](#)

الوصية على قسمين تنبها الوصية على قسمين اسم واجب وقسم مستحب ما القسم الواجب وهو ان يوصي بماله وما عليه يوصي
اذا حضرته الوفاة او اراد ان يسافر او يغزو - [00:33:27](#)

ويتعرض للخطر وعليه ديون للناس عليه ديون للناس ليس فيها وثائق عنده قروض عنده ديون مؤجلة عند هجورات لكنها ما كتبت ولا
وثقت فانه يجب عليه ان يوصي ويبين ما عليه من الحقوق - [00:33:53](#)

عنده ودائع للناس يبين عندي لفلان كذا وديعة دين عقل لفلان ولا يخليه يظيع على صاحبه هذا هذه وصية واجبة وكذلك يوصي بما
له على الناس اذا كان له ديون عند الناس - [00:34:20](#)

وليس فيها وثائق مقرظة لبعض الناس مدين بايع عليهم فاجرهم ولا اخذ منهم حقه وحضرته الوفاة ما يسكت يوصي ويقول عند فلان
كذا وعند فلان كذا عند فلان لي كذا وكذا وعند فلان وعند فلان - [00:34:45](#)

ويكتب هذا ويوسطه لان لا يظيع على الورثة فهذه الوصية واجبة لا يجوز للانسان يهمل عقوق الناس التي عليه او حقوقه التي على
الناس بل يوصي بها ويثبتها قبل الموت او قبل - [00:35:11](#)

ان يسافر او قبل ان يغزو في سبيل الله هذا القسم الواجب وهذا هو الذي ورد فيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث ابن
عمر ما حق امرئ مسلم - [00:35:36](#)

يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده هذا في الوصية الواجبة التي هي الوصية بما له وما عليه لا يجوز له ان يتساهل ويقول انا
ما ما عندي خلاف الان انا صحيح وانا - [00:35:58](#)

ما يتوقع الموت ولا يتوقع ويأجل ما يجوز له هذا. يجب عليه انه يكتب ما له وما عليه لانه ما يدري في اي ساعة وفي لحظة يموت
ويكتب ما له وما عليه - [00:36:25](#)

اما الديون والحقوق التي فيها وثائق شرعية وثابتة هذي ما يحتاج انه يوصي بها. هذي فيها وثائقها وفيها اثباتاتها فلا عليها خطأ انما
الكلام في الامور التي ليس فيها وثائق - [00:36:40](#)

ولا كتبت هذه لابد يوصي بها هذا واجب عليه وهذه هي الوصية الواجبة بماله وما عليه قبل ان يحل به الموت فتضيع هذه الحقوق
التي له او التي عنده للناس - [00:37:00](#)

اما الوصية بشيء من ما له بعد موته فهذه مستحبة وليست واجبة الوصية بشيء من ماله يجري ثوابه عليه بعد موته هذه مستحبة ان
شاء فعلها وان شاء تركها ولا يأثم - [00:37:25](#)

في ذلك لان هذا حق له اعطاه الله اياه وتصدق الله به عليه فان اوصى به فهذا مستحب وان تركه فلا اثم عليه لو مات وهو ما اوصى

بشيء ليس عليه اثم - 00:37:48

ثم لنعلم ان تركة الميت ان تركة الميت يتعلق بها حقوق لابد ان نعرفها اذا مات الميت يتعلق بتركته حقوق اولا مؤونة تجهيز الميت مؤونة تجهيزه من كفن واجرة الغاسل ليغسله اذا كان يغسل اجرة - 00:38:11 واجرة الحافر الذي يحفر القبر اذا كان يحفر القبور بالاجرة فهذه هذه تؤخذ من من رأس التركة يبدأ بها من رأس التركة لان نفقته يوم ان كان حيا مقدمة في ما له - 00:38:41

ابدا بنفسك فكذاك مؤنة تجهيزه بعد موته تكون مقدمة فيبدأ بها وتنفذ من ماله ثانيا الديون الديون التي له التي التي عليه الديون التي عليه سواء كانت لله كالزكاة والكفارات - 00:39:04 والنذور هذي ديون لله عز وجل وحجة الاسلام وعمره الاسلام هذه ديون لله تؤخذ من رأس التركة قبل قبل الارث الديون لله وديون الادميين ديون الادميين التي على الميت اذا كان في ذمته ديون للناس - 00:39:36 فتتزع من رأس التركة تنزع من رأس التركة قوله تعالى لما ذكر المواريث من بعد وصية يوصي بها او دين لا تكون المواريث الا بعد ان يستخرج الدين الذي عليه من التركة - 00:40:03

والوصية الشرعية التي اوصى بها والدين مقدم على الوصية الدين مقدم على الوصية في التنفيذ وذلك بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم فان الرسول صلى الله عليه وسلم بدأ بالدين - 00:40:27 قبل الوصية وان كانت الوصية مقدمة في الذكر في القرآن من بعد وصية يوصي بها او دين فالله قدم الوصية في الذكر على الدين ولكن التنفيذ سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:40:45 الصحيحة تدل على ان الدين يبدأ به قبل قبل الوصية وانما قدمها الله في الذكر في القرآن اهتماما بها لئلا يتساهل فيها الناس لانها تبرع يتساهلون به ولانه ليس لها طالب بخلاف الديون التي للناس - 00:41:02

فان الناس لا يتركونها يطالبون بها فالله قدم ذكرها على الدين اهتماما بها لئلا يتساهل بها الناس اما عند التنفيذ فان الديون تقدم على الوصية. فالوا يبدأ بالديون ثم الوصية ثم بعد ذلك - 00:41:25 تأتي المواريث بعد من بعد وصية يوصي بها او يوصى بها او دين فاذا خلصت التركة من الديون سواء كانت لله او للادميين وخلصت من الوصية التي هي في حدود الثلث - 00:41:47 فاقل فالباقي يوزع على الورثة كل بما اعطاه الله سبحانه وتعالى من فرض او تعصيب هذه احكام الوصية التي يتساهل فيها الناس ويهملون او يغيرونها او يبدلون او يتركونها ولا ينفذونها - 00:42:07

الوصية امرها عظيم فيجب العناية بها ولا يجوز اهمالها والتساهل بها ولا يجوز تغييرها او تبديلها من غير مسوغ شرعي يقتضي ذلك نسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لصالح القول والعمل - 00:42:39 وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول قام الناس على ضلال ببناء مساجد على القبور في مصر مخالفة مخالفة لذلك الاحاديث النبوية الشريفة التي تمنع هذا العمل حتى ان بعضهم قال - 00:43:02

ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فما حكم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم حذر من البناء على القبور في احاديث صحيحة حذر منها وهو في سياق الموت عليه الصلاة والسلام - 00:43:34 قال عليه الصلاة والسلام وهو في سياق الموت لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد الف لا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وهو في سياق الموت - 00:43:54 نصيحة لامته نصيحة لامته ان يعملوا مثل عمل اليهود والنصارى قال صلى الله عليه وسلم اذا مات فيهم يعني اليهود والنصارى الرجل الصالح والعبد الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك التصاوير - 00:44:15 اولئك شرار الخلق عند الله وجاء في الحديث ان من شرار الخلق من تدركهم الساعة وهم احياء والذين يبنون المساجد على القبور

ولعن صلى الله عليه وسلم زوارات القبور من النساء والمتخذين عليها المساجد - [00:44:40](#)

والسرج فلا يجوز البناء على القبور لان هذا وسيلة من وسائل الشرك وهو من فعل اليهود والنصارى قد نهينا عن التشبه بهم وهذا من الغلو في الاموات فلا يجوز هذا العمل - [00:45:06](#)

وهو خطير جدا على الامة الاسلامية واما كونه صلى الله عليه وسلم قبره في المسجد المسجد النبوي ونقول لا ما كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم في بيته - [00:45:28](#)

خارج المسجد ودفنوه في بيته ولم يدفنوه في البقيع خشية من خشية من ان يغلى فيه ويعمل فيه ما عمل في قبور الانبياء من قبله من الغلو والبناء عليها ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها - [00:45:49](#)

لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا فدفن صلى الله عليه وسلم في بيته ولم يدفن في المسجد وانما فيما بعد لما زيد في المسجد في عهد الوليد - [00:46:14](#)

بن عبد الملك لما زيد في المسجد ادخلت الحجرة في المسجد وهذا خطأ لم يوافق عليه اهل العلم ولم يستشاروا فيه وانما هو عمل سلطاني عمل سلطاني ليس عملا بمشورة اهل العلم - [00:46:37](#)

لان الصحابة كانوا يوسعون المسجد من الجهة الشمالية والغربية ولم يكونوا يوسعون المسجد من الجهة الشرقية حتى جاء الوليد عفا الله عنه فامر بادخال الحجرة التي فيها القبر في المسجد - [00:47:01](#)

وهذا خطأ لكن استمر هذا لانه لو لو غير واخرجت الان من المسجد حصل فتنة حصل شر فبقيت وهي محروسة ولا احد يعمل عندها اي شيء من الشرك او من دعا غير الله - [00:47:22](#)

روسيا عليها حراس وعليها جدران عليها جدران محيطة بالقبر لا يرى ولا ولا احد يشوف القبر قال ابن القيم رحمه الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري - [00:47:47](#)

وثنا يعبد قال ابن القيم رحمه الله فاجاب رب العالمين دعاه واحاطه بثلاثة الجدران احاطه بثلاثة الجدران القبر بين جدران ولا احد يراه وايضا لا احد يقف وراء الجدران ويدعو ممنوع هذا وفيه حراس ولله الحمد من اهل الخير ومن اهل العلم - [00:48:03](#)

يمنعون من الشيء هذا نعم احسن الله اليكم وهذا ايضا يقول لنا مسجد مبني على القبور وهو المسجد الوحيد بالمنطقة. فهل تجوز لنا الصلاة فيه هذا فيه تفصيل ان كان لكم قدرة - [00:48:31](#)

على تغيير هذا الواقع فغيروه اذا كان القبر سابقا على المسجد وبني المسجد عليه فانه يهدم المسجد ويبقى القبر اما ان كان العكس ان المسجد قديم والقبر حدث فيه بعد ذلك فانه ينبش القبر - [00:48:54](#)

ويدفن في المقابر ينقل الى المقابر ويبقى المسجد على حاله يفرغ من القبر ان كان لكم قوة وقدرة سلطة اما اذا كان ما لكم قدرة ابتعدوا عنه فصلوا في مسجد ليس فيه قبر - [00:49:20](#)

لا تجوز الصلاة فيهم ولا تصح صلاة في مسجد فيه قبر لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذ القبور مساجد اي مصليات والنهي يقتضي الفساد لان هذا وسيلة من وسائل الشرك - [00:49:38](#)

ابتعدوا عن هذا المسجد الذي فيه القبر وانتم لا تقدرون على تغييره. نعم احسن الله اليكم. هذا سائل يقول ماذا علي اذا قلت وانا ساجد؟ يا ربي عهد علي بكل اسبوع - [00:49:55](#)

عمرة ان استطعت لا ينبغي هذا لا تقل هذا اعتمر بدون عهد وبدون نذر خلك على سعة النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر قال لا تنظروا وقال ان النذر لا يأتي بخير وانما - [00:50:15](#)

تخرج به من الرجل البخيل فلا تنذر لا في السجود ولا في غيره تجنب النذر وابتعد عنه واذا اردت فعل الخير فامامك الباب مفتوح بدون نذر ما هو المطلوب؟ نعم - [00:50:36](#)

احسن الله اليكم هذا سؤال يقول فيه صاحبه يلاحظ على بعض الشباب في هذه الاونة الاخيرة اهمالهم وزهدهم في تعلم العقيدة ومدارسها والاهتمام بها وانشغالهم بامور اخرى فما هو توجيهكم لمثل هؤلاء الشباب - [00:50:55](#)

هذا ما يصلح العموم انك تقول للشباب كلهم على الطريقة لا شباب فيهم خير والله الحمد فيهم خير كثير وفيهم شباب طيب ويرغبون في العقيدة ويدرسونها بالمعاهد والكلية وفي المشايخ - [00:51:18](#)

لكن بعضهم قد يكون بعضهم انه ما يهتم بالعقيدة ولا شك ان هذا نقص وخطأ فيجب عليهم ان ان يدرسوا العقيدة الصحيحة ويتعلموها لانها هي اصل الدين وهو وهي اساس الدين - [00:51:37](#)

اذا فسدت العقيدة فلا فائدة في الاعمال واذا صلت العقيدة صلت الاعمال وقبلت فهي اساس نعم احسن الله اليكم انا امرأة قدمت للعمرة وجاءتني الدورة الشهرية في الطريق. واحرمت من الميقات وانا حائض واشترطت بقولي فمحلي - [00:51:55](#) حيث حبستني وبقيت في السكن. سؤالي اذا طهرت هل يجب علي ان اخرج للميقات او اؤدي العمرة من السكن علما بانني شربت قهوة بالزعفران جزاكم الله خيرا ابدأ تبقي في المنزل فاذا طهرت تغتسلين من الحيض - [00:52:17](#)

وتأتين تطوفين للعمرة وتسعين وتقصرين من راسك والحمد لله ولا تروحين للميقات لانك محرمة من الميقات فلا حاجة الى الذهاب الى الميقات والذي حصل من شرب القهوة بالزعفران يعفو الله عنه لا تجنبيه في المستقبل اما ما مضى - [00:52:40](#) وانت غير متعمدة فيعفو الله عنك نعم احسن الله اليكم. هذا سائل يقول ما حكم دفن الميت في القبور المبنية في بطن الارض؟ وهل يدخل ذلك في قول الرسول صلى الله - [00:53:00](#)

عليه وسلم للحد لنا والشق لغيرنا هذا حسب الحاجة اذا كانت الارض صلبة اذا كانت الارض صلبة ومتماسكة هل فانه فيحفر القبر في بطن الارض ويعمل لحد ويوضع فيه الميت ويسد عليه اللحد ويدفن - [00:53:13](#) اما اذا كانت الارض غير متماسكة وغير قوية وغير صلبة تنهار على الميت فلا مانع من بناء يحفر حفرة يحفر حفرة في الارض وتبنى جوانب القبر بان لا ينهال عليه التراب - [00:53:36](#)

تبنى جوانب القبر ويوضع لهما للميت مكان ويوضع فيه ويسد عليه ويعمل فيه مثل اللحد البناء اذا احتيج اليه في بطن الارض بجوانب القبر لا بأس بذلك وليس هو من المنهي عنه - [00:53:53](#)

نعم جزاكم الله خيرا. هذا سائل يقول هل لتجارة الحمام زكاة نعم اللي يبيع ويشري في الحمامة او غيره اذا كان يبيع ويشري فانه يزكيه لانه اصبح من عروض التجارة - [00:54:13](#)

عروض التجارة نعم احسن الله اليكم ما حكم من تعامل مع الساحر في سحر بعض النساء والاولاد وارتكب فيهما الزنا ماذا افعل لكي يغفر الله لي هذا جرم كبير من من ناحيتين - [00:54:30](#)

احياء الاولى للسحر تعاونك مع الساحر وعمل الساحر هذا كفر تعلم السحر تعليم كفر قال الله سبحانه وتعالى وما يعلمان من احد حتى يقولوا انما نحن فتنه فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرطون به بين المرء وزوجه - [00:54:49](#)

انما نحن فتنه اللي يعلمونا السحر الملكان اللذان يعلمان السحر هاروت وماروت يعلمان السحر فتنه وابتلاء وامتحان لكنهما ينصحان من جاء يتعلم ويقول ان له انما نحن فتنه يعني اختبار للناس - [00:55:15](#)

فلا تكفر هذه نصيحة دل على ان الذي يتعلم السحر يكفر وقبلها يقول سبحانه ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر كفروا يعلمون الناس السحر فجعل تعليم السحر كفر وتعلمه كفرا - [00:55:35](#)

فانت وقعت في هذا الجريمة الثانية الزنا والعياذ بالله هذه جريمة ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ساء سيلا فعليك التوبة الى الله عز وجل عليك التوبة ولا تقنط من رحمة الله - [00:55:56](#)

اذا ثبت توبة صحيحة تاب الله عليك نعم احسن الله اليكم هل يجوز رد السلام على المرأة الاجنبية رد السلام لا بأس به فاذا سلم عليك احد رجل او امرأة - [00:56:16](#)

رد السلام واجب قال الله جل وعلا واذا حييتم بتحية حيوا باحسن منها وردوها الا اذا كانت هذه المرأة ما هو قصدها السلام ولا قصدها السنة انما قصدها الفتنة هذه لا لا ترد عليها اذا كان قصدها الفتنة والمغازل - [00:56:35](#)

والدعاية للفاحشة فلا ترد عليها نعم اما اذا كان قصدها السنة فساردها عليها. نعم. احسن الله اليكم. ما معنى قوله تعالى ولا تجعلوا الله

عرضة لايما نكم ان تبروا وتتقوا اكمل الاية - 00:56:56

ولا تجعلوا الله عرة لايما نكم ان ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس. اذا حلفت انك ما تتصدق الفت انك ما تصدق حلفت انك ما

تصلح بين الناس حلفت انك ما تزور قريبك ولا تسلم عليه - 00:57:16

فلا يجوز لك الاستمرار على هذه اليمين بل الواجب ان تكفر عن يمينك وان تفعل الخير ولا تجعلوا الله عرظة لايما نكم ان تبروا وتتقوا

وتصلح بين الناس اعمل الخير. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:57:34

اني ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ

حفظك الله كنا مسافرين واخرنا صلاة المغرب مع النساء - 00:57:53

وعند مع العشاء وعند الصلاة كنت اماما ثم اقمتم الصلاة بنية صلاة العشاء. لاني نسيت اني ما صليت المغرب وعند الجلوس للتشهد

تذكرت فقمتم واتيت بركة ثالثة لتكون صلاة المغرب وعند الانتهاء اقمتم - 00:58:13

صلاة العشاء فصليت ركعتين ما حكم عملي هذا لي ولمن كان معي مأموما وهذا لا يصلح لانك نويت العشاء فلا تحول النية وانت في

الصلاة الى المغرب ما تحولها الى المغرب وانت في الصلاة - 00:58:33

كان الواجب عليك انك اكملتھا نافلة واذا سلمت يصلون المغرب اولا ثم تصلون العشاء نعم بالترتيب نعم. احسن الله اليكم. وعليكم

اعادة الصلاة لان الفقهاء يقولون من انتقل بنية من فرض الى فرض بطلا - 00:58:51

بطل المنتقل عنه والمنتقل اليه فتكون هذه باطلة فعليكم اعادة الصلاة صلاة المغرب صلاة العشاء نعم هذه امرأة حجت قبل اربعين

سنة وطافت طواف القدوم وهي في اليوم الثامن من ايام الحيض. نعم - 00:59:15

هذه امرأة حجت قبل اربعين سنة وطافت طواف القدوم وهي في اليوم الثامن من ايام الحيض ولم تكن طاهرة فماذا عليها ان

طواف القدوم سنة اذا بطل لا يؤثر انما لو طافت طواف الافاضة وهي حائضة هذا هو اللي فيه - 00:59:37

الكلام لا اما طواف القدوم هذا سنة فاذا بطل لا يؤثر عليها نعم بارك الله فيكم ما حكم صلاة النساء مع الامام وهن عند زمزم في

الاسفل لا بأس اللي داخل المسجد - 00:59:58

يصلي مع الامام سواء كان في في الدور الارضي او الدور اللي تحت الارض او اللي فوقه او الدور الثاني او الثاني لا بأس ما كان داخل

المسجد جميع الادوار لا بأس ان يصلون مع الامام - 01:00:14

نعم - 01:00:32